

الفرع

من

الكافي

تأليف

تفان لاميلا ابى جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق

الكلىنى الشيرازى

أملنوتى سنة ٣٢٨ / ٣٢٩ هـ

مع تعليقات نافعة مأخوذة من عدة شروح

صخرى قانبله علف عليه

على الكبرى نقارى

الناشر

دار الكتب الاسلامية

في التصحیح

استخ محمد الآخوندى

حقوق الطبع
أهليلد بهن صور لهرزما القالين و كواستى محمود الناشر
جمعدارى اموال مركز

٣ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن حماد ، عن الحلبي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن الرجل يكون مع الإمام فيمراً بالمسألة أو بآية فيها ذكر جذة أو نار قال : لا بأس بأن يسأل عند ذلك ويتعوذ [في الصلاة] من النار ويسأل الله الجنة ^(١) .

٤ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن ابن بكير ، عن عبيد بن زرارة قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن ذكر السورة من الكتاب يدعو بها في الصلاة مثل قل هو الله أحد فقال : إذا كنت تدعو بها فلا بأس .

٥ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن حماد بن عيسى ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كلما كلمت الله به في صلاة الفريضة فلا بأس .

﴿ باب ﴾

﴿ بدء الاذان و الاقامة و فضلها و ثوابها ﴾

١ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عمر بن أذينة ، عن زرارة والفضل ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : لما أُسري برسول الله صلى الله عليه وآله إلى السماء فبلغ البيت المعمور وحضرت الصلاة فأذن جبرئيل وأقام فتقدم رسول الله صلى الله عليه وآله وصف الملايكة والنبيون خلف محمد صلى الله عليه وآله .

٢ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن حماد ، عن منصور بن حازم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لما هبط جبرئيل عليه السلام بالأذان على رسول الله صلى الله عليه وآله كان رأسه في حجر علي عليه السلام فأذن جبرئيل عليه السلام وأقام فلما انتبه رسول الله صلى الله عليه وآله قال : يا علي سمعت ؟ قال : نعم ، قال : حفظت ؟ قال : نعم قال : ادع بالآلة فعلمه ، فدعا علي عليه السلام بالآلة فعلمه .

٣ - علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن يونس ، عن أبان بن عثمان عن إسماعيل الجعفي قال : سمعت : أبا جعفر عليه السلام يقول : الأذان و الإقامة خمسة و

(١) الاحوط أن يكون السؤال اما بالقلب او في غير وقت قراءة الامام . (آت)